

عَلَى الْجَمَالِ وَإِنْ كَانَ لَهُ لِنَفْسِهِ لَمَنْعُ الْجَمَالِ
 فِي صِفَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَقَدْ قَالَ بِذَلِكَ
 قَوْمٌ قَالُوا يَحْمُولُ عَلَى رَأْسِهِ فِيهِ وَلَيْسَ مَذْهَبَنَا
 وَقَالَ الْآخِرُ
 أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ

مَا مَنِي نَفْسِي وَرَدَّتْ شُرْعِدَ رَوَافِقِ الْبَيْتِ
 وَنَسَطَ رَأْسًا

تَوَجَّهَ إِعْرَابُهُ أَمَا قَوْلُهُ فَرَدَّتْ مِنْ خَالٍ مِنْ صَمِيرٍ الْبَاعِلِ
 وَالْمَفْعُولُ فِي نَفْسِي كَأَنَّهُ قَالَ مَنِي نَفْسِي وَأَنْتَ
 فَرَدَّتْ مَعْلُومٌ مِنْ بَيْتِكَ وَأَنَا فَرَدُّ وَلَيْسَ مَعِي مِنْ عَيْبِي
 وَجَبَّ أَرْتَبُ الْجَمَالِ عَنْهَا مَعَ الْخِلَافِ الْإِعْرَابِ لِأَنَّهَا
 فِي عَابِلٍ وَاحِدٍ وَتَرَعْدُ نَضْرِبُ وَتَجْرُلُ مِنَ الْحُرُوفِ
 وَالرَّوَافِقُ أَطْرَافُ الْجِزْرِ وَبُرُوقِي تَرْجِفُ وَالْمَعْنَى
 وَاحِدٌ وَلَمَّا نَسَطَ رَأْسًا فَاتَهُ جَزْمٌ بِالْعَطْفِ عَلَى تَرَعْدٍ
 بِحَمَلِهِ عَلَى الْإِلْتِصَاقِ وَعَلَى حَيْثُ الرَّوْفِ لِأَنَّهَا اثْنَانِ فِي

يُرِيدُ قَطْعُهَا بِالسُّؤَالِ لِوَاحِدٍ فِي قَبْلِ الْخَرَكِ كَذَا
 فَلَمْ يَجْعَلِ الْإِعْرَابَ وَقَالَ قَوْمٌ نَسَطَ رَأْسًا عَلَى الرَّوْفِ
 وَفِيهِ صَمِيرٌ مِنْهَا وَكَانَ الْوَجْهَ أَنْ يَقُولَ نَسَطَ رَأْسًا
 فِي الْمَثَلِ الْحَقِيقَةِ لِلتَّوَكُّدِ فَانْفَجَحَ الرَّادُّ لَهَا فَلَمْ تَنْسَطِ
 الْإِلْفُ الَّتِي فِي عَيْنِ الْعَجَلِ وَأَبْدَلُ مِنَ الْمَثَلِ الْفَاوِشَلِ
 قَوْلُ الْآخِرِ وَمَا نَسَطَ رَأْسًا فِي رَأْسِهِ مَثَلًا
 يُرِيدُ مَعْصُومًا وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ خَيْرٌ أَيْ عَلَى قَوْلِ لَأَنَّهُ
 اسْطَرَجَ وَالْبَيْتُ الثَّانِي فِي لَمْ يَضْرِبْ نَسَطَ لِأَنَّ لَهُ حَمَلَهُ